خلقهم أشخاصًا] أى قابلة لقبول الإيمان إخلاصًا ، ولاختيار الكفر على توهم كونه لهم خلاصًا [**والإيمان والكفر فعل العباد**] أى : بحسب اختيارهم لا على وجه اضطرارهم ، وسبحان من أقام العباد فيما أراد [**يعلم الله تعالى من يكفر فى حال كفره كافراً**] أى : « وأبغضه » كما فى نسخة [**فإذا آمن بعد ذلك**] أى ارتكاب كفره [**علمه مؤمنًا فى حال إيمانه**] أى « وأحبه » كما فى نسخة [**من غير أن يتغير علمه**] أى بتغير كفر عبده وإيمانه [**وصفته**] أى ومن غير أن يتغير نعته الأزلى من الغضب والرضا المتعلقين بالكفر والإيمان ، وإنما التغير فى متعلقهما باختلاف الزمان ، بل وقد علم بإيمان بعض وكفر آخرين قبل وجودهم فى عالم شهودهم إلا أنه سبحانه من فضله وكرمه لا يعمل بمجرد تعلق علمه ، بل لابد من ظهور اختيار العبد وحصول عمله ليترتب عليه الحساب ، ويتفرع عليه الثواب أو العقاب ، والله أعلم بالصواب .

أفعال العباد كسبهم وخلق الله :

[**جميع أفعال العباد من الحركة والسكون**] أى : على أى وجه يكون من الكفر والإيمان ، والطاعة والعصيان [**كسبهم على الحقيقة**] أى : لا على طريق المجاز فى النسبة ، ولا على سبيل الإكراه والغلبة ، بل باختيارهم فى فعلهم بحسب اختلاف أهوائهم وميل أنفسهم ، فلها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ، لا كما زعمت المعتزلة أن العبد خالق لأفعاله الاختيارية من الضرب والشتم وغير ذلك ، ولا كما زعمت الجبرية القائلون بنفى الكسب والاختيار بالكلية ففى قوله تعالى : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ رد على الطائفتين فى هذه القضية ، والحاصل أن الفرق بين الكسب والخلق هو أن الكسب أمر لا يستقل به الكاسب ، والخلق أمر يستقل به الخالق ، وقيل ما وقع بآلة فهو كسب ، وما وقع لا بآلة فهو خلق ، ثم ما أوجده سبحانه من غير اقتران قدرة العبد وإرادته يكون صفة له ، ولا يكون

فعلاً له ، كحركة المرتعش ، وما أوجده مقارنًا لإيجاد قدرته واختياره ، فيوصف بكونه صفة وفعلاً وكسبًا للعبد كالحركات الاختيارية ، ثم المتولدات كالألم فى المضروب والانكسار فى الزجاج بخلق الله ، وعند المعتزلة بخلق العبد [**والله تعالى خالقها**] أى : موجد أفعال العباد وفق ما أراد لقوله تعالى : ﴿ **اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ** ﴾ [الرعد: ١٦] أى : ممكن بدلالة العقل ، وفعل العبد شيء ، ولقوله تعالى: ﴿ **أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لاَّ يَخْلُقُ** ﴾ [النحل: ١٧] أى : الذى يصدر منه حقيقة الخلق ليس كمن لا يصدر منه ذلك فى شيء ، وهذا فى مقام التمدح بالخالقية وكونها سببًا لاستحقاق العبادة ، وقوله : ﴿ **وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ** ﴾ [الصافات: ٩٦] أى : وعملكم ، أو معمولكم ، وبه احتج أبو حنيفة على عمرو بن عبيد ، وفى حديث رواه الحاكم وصححه البيهقى من حديث حذيفة مرفوعًا : « **إن الله صانع كل صانع وصنعته** » ولذا وبخهم سبحانه بقوله : ﴿ **أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ** ﴾ [الصافات: ٩٥] أى ما تعملون من الأصنام وبقوله تعالى : ﴿ **أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لاَّ يَخْلُقُ**﴾ ولأن العبد لو كان خالقًا لأفعاله لكان عالمًا بتفاصيلها كما يشير إليه سبحانه بقوله : ﴿ **أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ** ﴾ [الملك: ١٤] وقول على كرم الله وجهه : عرفت الله بفسخ العزائم . ولقد أغرب المعتزلة حيث صرفوا قوله تعالى : ﴿ **اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ** ﴾ إلى صفة الله حتى قالوا إن أفعال العباد غير مخلوقة له ، وأما قوله تعالى: ﴿ **وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ** ﴾[الأنفال: ١٧] فمعناه ما رميت خلقًا إذ رميت كسبًا ، ولكن الله رمى بخلق كسب الرمى فى المصطفى .

قال فى الوصية : نقر بأن العبد مع جميع أعماله وإقراره ومعرفته مخلوق ، فلما كان الفاعل مخلوقًا فأفعاله أولى أن تكون مخلوقة انتهى . وبيانه على وجه يظهر برهانه ، هو أن علة افتقار الأشياء فى وجودها إلى الخالق هى إمكانها وكل ما يدخل فى الوجود جوهرًا كان أو عَرَضًا فهو ممكن فى عالم الشهود ، فإذا كان

العبد القائم بذاته لإمكانه يستفيد الوجود فى شأنه من الخالق عز شأنه ، فأفعاله القائمة به أولى أن تستفيد الوجود من خالقه ، وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ ﴾ أى : بذاته وصفاته عن جميع مصنوعاته : ﴿ وَأَنتُمُ الْفُقَرَاءُ ﴾ [محمد:٣٨] أى المحتاجون بذاتكم وصفاتكم وأعمالكم وأحوالكم إلى الله أى : إلى إيجاده فى الابتداء ، وإمداده فى الأثناء قبل الانتهاء ، ثم اعلم أن إرادة العبد التى تقارن فعله وقدرته عليه حال صنعه مخلوقتان مع الفعل لا قبله ولا بعده .

ففى « الوصية » :نقر بأن الاستطاعة مع الفعل لا قبل الفعل ولا بعد الفعل ، لأنه لو كان قبل الفعل لكان العبد مستغنيًا عن الله سبحانه وقت الفعل ، وهذا خلاف النص أى « خلاف حكم النص » كما فى نسخة لقوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنتُمُ الْفُقَرَاءُ ﴾ ولو كان بعد الفعل لكان من المحال حصول الفعل بلا استطاعة ولا طاقة ، انتهى .

والمعنى : أن حصول الفعل بالاستطاعة من قبل الله تعالى ولا طاقة لمخلوق فيما لم يقرن الاستطاعة الإلهية بفعله بناء على مقتضى ضعف البشرية وقوة الربوبية ، وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام: « **لا حول ولا قوة إلا بالله** » (١) أي : لا حول عن معصية إلا بعصمته ، ولا قوة على طاعته إلا بإعانته .

وقال فى « الوصية » :ثم نقر بأن الله تعالى خالق الخلق ورازقهم ،لم يكن لهم طاقة ، لأنهم ضعفاء عاجزون محدثون والله تعالى خالقهم ورازقهم لقوله سبحانه: ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ﴾ [الروم: ٤٠]والكسب من الحلال حلال ، وجمع المال من الحرام حرام .

والخلق على ثلاثة أصناف :المؤمن المخلص فى إيمانه ، والكافر الجاهد فى كفره ، والمنافق المداهن فى نفاقه ، والله تعالى فرض على المؤمن العمل ، وعلى

(١) صحيح :سبق تخريجه .

الكافر الإيمان وعلى المنافق الإخلاص بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ﴾ [البقرة: ٢١] ومعناه : أيها المؤمنون أطيعوا ، وأيها الكافرون آمنوا ، وأيها المنافقون أخلصوا ، انتهى .

وإذا تحقق أن الله خالق الخلق علم أنه لا يجب لهم شيء على الحق ، فإنه سبحانه لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون ، وكان القياس أن يقال : القائل بكون العبد خالقًا لأفعاله يكون من المشركين دون الموحدين كما يشير إليه حديث : «**القدرية مجوس هذه الأمة** » [(١)] حيث ذهبوا إلى أن للعالم فاعلين أحدهما الله سبحانه وتعالى وهو فاعل الخير ، والثانى : الشيطان وهو فاعل الشر ، ولذا قال مشايخ ما وراء النهر مبالغة فى تضليل المعتزلة حتى قالوا : إنهم أقبح من المجوس حيث لم يثبتوا إلا شريكًا واحدًا ، والمعتزلة أثبتوا شركاء لا تحصى ، ولكن المحققين على أن المعتزلة من طوائف الإسلام، وحملوا ما ذكر على الزجر للأنام، لأنهم لم يجعلوا العبد خالقًا بالاستقلال بل يقولون : إنه سبحانه خالق بالذات ، والعبد خالق بواسطة الأسباب والآلات التى خلقها الله تعالى فى العبد ولم يثبتوا الإشراك بالحقيقة ، وهو إثبات الشريك فى الألوهية كالمجوس ، ولا بمعنى استحقاق العبادة كعبدة الأصنام ، وأما قول المعتزلة : لو كان الله خالقًا لأفعال العباد لكان هو القائم والقاعد والآكل والشارب والزانى والسارق وهذا جهل عظيم فمدفوع بأن المتصف بالشيء من قام به ذلك الشيء لا من أوجده ، إذ لا يرون الله تعالى هو الخالق للسواد والبياض وسائر الصفات فى الأجسام ، فالإيجاد هو فعل الله ، والموجود وهو الحركة فعل العبد وهو موصوف به حتى يشتق له منه اسم المتحرك ولا يتصف الله بذلك ، وأما قوله تعالى : ﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾

(١) صحيح بمجموع الطرق : أخرجه أبو داود (٤٦٩١) وأبو حنيفة فى مسنده (١٣) وابن أبى عاصم فى السنة (١/ ١٤٩) والربيع بن حبيب فى مسنده (٣/ ١٠) وابن المبارك فى الزهد (٣٠٥) والآجرى فى الشريعة (١٩٠) وابن عساكر فى تاريخه (٥/ ٣٨٥) .

[المؤمنون: ١٤] بصيغة الجمع ، وقوله : ﴿ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ ﴾ [المائدة: ١١٠] بإضافة الخلق إلى عيسى ، فجوابه : أن الخلق هنا بمعنى التقدير والتصوير فإن العبد بقدر طاقة البشرية له بعض التدبير إن وافق التقدير .

ثم اعلم أن تحقيق المرام ما ذكره ابن الهمام فى هذا المقام ، حيث قال : فإن قيل : لا شك أنه تعالى خلق للعبد قدرة على الأفعال ، ولذا ندرك تفرقة بين الحركة المقدورة وهى الاختيارية ، وبين الرعدة الضرورية ، والقدرة ليست خاصيتها إلا التأثير ، أى إيجاد المقدور ، فإن القدرة صفة تؤثر على وفق الإرادة، ويستحيل اجتماع مؤثرين مستقلين على أثر واحد ، فوجب تخصيص عمومات النصوص السابقة بما سوى أفعال العباد الاختيارية ، فيكونون مستقلين بإيجاد أفعالهم الاختيارية بقدرتهم الحادثة بخلق الله تعالى كما هو رأى المعتزلة ، وإلا كان جبرًا محضًا فيبطل الأمر والنهى ، فالجواب : أن الحركة مثلا كما أنها وصف للعباد ومخلوق للرب لها نسبة إلى قدرة العبد ، فسميت تلك الحركة باعتبار تلك النسبة كسبًا ، بمعنى أنها مكسوبة للعبد ، ولم يلزم الجبر المحض إذ كانت متعلق قدرة العبد داخلة فى اختياره ، وهذا التعلق هو المسمى عندنا بالكسب ، انتهى .

وأما ما سبق من استحالة اجتماع مؤثرين على أثر واحد فالجواب عنه : أن دخول مقدور تحت قدرتين إحداهما قدرة الاختراع ، والأخرى قدرة الاكتساب جائز ، وإنما المحال اجتماع مؤثرين مستقلين على أثر واحد ، وفى « شرح العقائد » [1] تعريف القدرة الحادثة فى العبد بأنها صفة يخلقها الله تعالى فى العبد عند قصده اكتساب الفعل مع سلامة الأسباب والآلات ، وبهذا يظهر أن مناط التكليف بعد خلق الاختيار للعبد هو قصده الفعل قصدًا مصممًا طاعة كان أو معصية ، ولم تؤثر قدرته فى وجود الفعل لمانع هو تعلق قدرة الله التى لا يقاومها

---

[1] للتفتازانى .

شىء بإيجاد ذلك ومن هنا قال ابن الهمام : إن لزوم الجبر يندفع بتخصيص النصوص بإخراج فعل واحد قلبى وهو العزم المصمم ، لكن نقول : ذلك العزم المصمم داخل تحت الحكم المعمم والله أعلم ، ثم ما اختاره هو قول الباقلانى من أئمة أهل السنة : إن قدرة الله تتعلق بأصل الفعل ، وقدرة العبد تتعلق بوصفه من كونه طاعة أو معصية ، فمتعلق تأثير القدرتين مختلف كما فى لطم اليتيم تأديبًا وإيذاء ، فإذ ذات اللطم واقعة بقدرة الله وتأثيره ، وكونه طاعة على الأول ، ومعصية على الثانى بقدرة العبد وتأثيره لتعلق ذلك بعزمه المصمم .

ولقد أنصف الإمام الرازى فى تفسيره الكبير (١)حيث قال : الإنسان مجبور فى صورة مختار، وهو أنهى ما يمكن أن ينتهى إليه فهم البشر ، قلت : وذلك لوقوع فعل العبد على وفق اختياره من غير تأثير القدرية المقارنه له ، ويؤيده قوله تعالى : ﴿ **وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ**﴾ [القصص: ٦٨]ولذا قال بعض العارفين : لا تختر فإن كنت لابد أن تختار فاختر أن لا تختار .

أفعال العباد بعلم الله وقضائه وقدره :

وهى أى أفعال العباد **كلها** أى جميعها من خيرها وشرها وإن كانت مكاسب لهم **بمشيئته** أى بإرادته **وعلمه** أى بتعلق علمه **وقضائه وقدره** أى على وفق حكمه، وطبق قدر تقديره ، فهو مريد لما يسميه شرًا من كفر ومعصية كما هو مريد للخير من إيمان وطاعة **والطاعات كلها** أى جنسها بجميع أفرادها الشامل لواجبها وندبها **ما كانت** أى قليلة أو كثيرة **واجبة** أي ثابتة **بأمر الله تعالى** أى بإقامتها فى الجملة حيث قال : ﴿**وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ** ﴾ [المائدة: ٩٢]**وبمحبته** لقوله تعالى : ﴿ **فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ** ﴾ [آل عمران: ٧٦]﴿ **وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ** ﴾

(١) مفاتيح الغيب .

[آل عمران: ١٣٤] ﴿ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٢] **وبرضائه** أى : لقوله تعالى فى حق المؤمنين : ﴿ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ﴾ [المائدة: ١١٩] **وعلمه** أى : لتعلق علمه سابقًا فى عالم الشهود ، وتحققه لاحقًا فى عالم الوجود **ومشيئته** أى : بإرادته وقضائه أى : حكمه **وتقديره** أى : بمقدار قدَّره أولاً ، وكَتَبه فى اللوح المحفوظ وحرره ثانيًا وأظهره فى عالم الكون وقرره ثالثًا ، ثم يجزيه جزاء وافيًا فى عالم العقبى رابعًا **والمعاصى كلها** أى : صغيرها وكبيرها **بعلمه وقضائه وتقديره ومشيئته** إذ لو لم يُردها لما وقعت **لا بمحبته** أي لقوله تعالى : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٣٢] ﴿ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٠] **ولا برضائه** أى لقوله تعالى: ﴿ وَلا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ﴾ [الزمر: ٧] ولأن الكفر يوجب المقت الذى هو أشد الغضب ، وهو ينافى رضى الرب المتعلق بالإيمان وحسن الأدب **ولا بأمره** أى لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾ [الأعراف: ٢٨] وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ ﴾ [النحل: ٩٠] والنهى ضد الأمر فلا يتصور أن يكون الكفر بالأمر ، وهذا القول هو المعروف عن السلف ، وقد اتفقوا على جواز إسناد الكل إليه سبحانه جملة ، فيقال : جميع الكائنات مرادة لله ، ومنهم من منع التفصيل فقال : لا يقال إنه يريد الكفر والظلم والفسق لإيهامه الكفر ، ولرعاية الأدب معه سبحانه ، كما يقال : خالق الأشياء ولا يقال : خالق القاذورات .

ثم اعلم أن شارحًا حل عبارة الإمام على أن الطاعات والمعاصى مفعولان ليخلق ، وأن قوله : واجبة خبر ما كانت وهو خلاف الظاهر مع أنه يلزم منه عدم بيان ما كانت مندوبة ، فالأولى ما قررنا ، وعلى عموم معنى الأمر حررنا ، والمسألة مبسوطة فى « الوصية » حيث قال : نقر بأن الأعمال ثلاثة : فريضة أى اعتقادًا وعملاً ، أو عملاً **لا** اعتقادًا ليشمل الواجب ، وفضيلة أي : سنة أو

مستحبة أو نافلة ، ومعصية أى حرام ، أو مكروه ، فالفريضة بأمر الله تعالى ومشيئته ومحبته ورضاه وقضائه وتقديره وإرادته وتوفيقه ، وتخليقه أى خلق فعله وفق حكمه ، فهو تفسير لما قبله ، وأما قوله وحكمه وعلمه وكتابته فى اللوح المحفوظ فظاهر العبارة هو التفرقة بين المشيئة والإرادة ، فالمشيئة أزلية فى المرتبة الشهودية والإرادة تعلقها بالفعل فى الحالة الوجودية ، هذا سنح لى فى هذا المقام والله تعالى أعلم بمرام الإمام ، وكذا الحكم يظهر أنه مستدرك لأنه إما أن يراد به الحكم الأزلى فهو بمعنى القضاء الأول ، أو يراد به الأمر الكونى فى عالم الظهور الخلقى ، فقد تقدم ذكر الأمر بهذا المعنى اللهم إلاَّ يقال : إنهما كالتأكيد والتأييد فى المبنى ، ثم قوله : والفضيلة ليست بأمر الله أى بالأمر الموجب قطعًا أو ظنًا ، وإلا فهى داخلة فى ذلك الأمر المقتضى استحسانًا ، وكذا مندرج فى قوله : ولكن بمشيئته ومحبته ورضائه وقضائه وتقديره وتوفيقه وتخليقه وإرادته وحكمه وعلمه وكتابته فى اللوح المحفوظ فنؤمن باللوح والقلم وبجميع ما فيه قد رُقِم والمعصية ليست بأمر الله ولكن بمشيئته لا بمحبته ، وبقضائه لا برضائه ، وبتقديره وتخليقه لا بتوفيقه ، وبخذلانه وعلمه وكتابته فى اللوح المحفوظ ، انتهى .

وأما ما ذكره ابن الهمام فى « المسايرة » من أنه نقل عن أبى حنيفة ما يدل على جعل الإرادة من جنس الرضى والمحبة لا المشيئة ، لما روى عنه : مَنْ قال لامرأته : شئت طلاقك ونواه طلقت ، ولو قال: أردته أو أحببته أو رضيته ونواه لا يقع على تفرقة هذه الصفات فى العباد ، فليس كما قال إنه مخالف لما عليه أكثر أهل السنة وقد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام ما أجمع عليه السلف من قوله : « **ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن** » [1] وقد خالفت المعتزلة فى هذين الأصلين ، فأنكروا إرادة الله للشر مستدلين على زعمهم بقوله تعالى :

---

(١) صحيح : وسبق تخريجه .

﴿ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ ﴾ [غافر: ٣١] وأن الله : ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧] وأن الله : ﴿ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾ [الأعراف: ٢٨] ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥] وهذا منهم بناء على تلازم الإرادة والمحبة والرضا والأمر عندهم ، وقالوا : إنه سبحانه أراد من الكافر الإيمان لا الكفر ، ومن العاصى الطاعة لا المعصية ، زعمًا منهم أن إرادة القبيح قبيحة ، فعندهم يكون أكثر ما يقع من أفعال العباد على خلاف إرادة الله سبحانه ، وقد دلت الآيات الواضحات على خلاف قولهم كقوله تعالى : ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥] وقوله : ﴿أَن لَّوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهَدَى النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [الرعد: ٣١] ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا ﴾ [السجدة: ١٣] ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠] وروى البيهقى بسنده أن النبى ﷺ قال لأبى بكر رضى الله عنه : « **لو أراد الله أن لا يعصى ما خلق إبليس** » [(١)] ثم قول المعتزلة : إرادة القبيح قبيحة هو بالنسبة إلينا، أما بالنسبة إلى الله سبحانه فليست كذلك ، فإنه قد تكون مقرونة بحكمة تقتضى هنالك مع أنه مالك الأمور على الإطلاق، يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، ولا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون .

وحكى أن القاضى عبد الجبار الهمدانى أحد شيوخ المعتزلة دخل على الصاحب بن عباد وعنده الأستاذ أبو إسحاق الأسفرائينى أحد أئمة أهل السنة ، فلما رأى الأستاذ قال : سبحان من تنزه عن الفحشاء ، فقال الأستاذ فوراً : سبحان من لا يقع فى ملكه إلا ما يشاء ، فقال القاضى : أيشاء ربنا أن يعصى ؟ قال الأستاذ : أيعصى ربنا قهراً ؟ فقال القاضى : أرأيت إنْ منعنى الهدى وقضى على بالردى أحسن إلىّ أم أساء ؟ فقال الأستاذ : إن منعك ما هو لك فقد أساء ، وإن منعك ما هو له فهو يختص برحمته من يشاء ، فبهت القاضى . ومجمل

(١) صحيح لغيره : أخرجه البيهقى فى الأسماء والصفات (١٥٧) وذكره ابن كثير فى تفسيره (٢/ ٣١٨) .

الكلام فى تحصيل المرام أن الحسن من أفعال العباد وهو ما يكون متعلق المدحة فى الدنيا والمثوبة فى العقبى برضاء الله تعالى وإرادته وقضائه ، والقبيح منها وهو ما يكون متعلق بالمذمة فى العاجل والعقوبة فى الآجل ليس برضائه بل بإرادته وقضائه ، لقوله سبحانه : ﴿ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ﴾ [الزمر: ٧]فالإرادة والمشيئة والتقدير تتعلق بالكل ، والرضاء والمحبة والأمر لا تتعلق إلاّ بالحسن دون القبيح من الفعل ، حيث أمرهم بالإيمان مع تقرر علمه بأنهم يموتون على الكفر .

ثم اعلم أن الطاعة بحسب الطاقة كما قال الله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]أى : قدرتها ، وقدرة العبد التى يصير بها أهلاً لتكليف الطاعة هى سلامة الآلة التى بها يؤدى ما يجب عليه من المعرفة والعبادة فلذا لا يكلف الصبى والمجنون بالإيمان ، ولا الأخرس بالإقرار باللسان ، ولا المريض العاجز عن القيام بالقيام فى مقام الإحسان، فكان أبو جهل غير مسلوب العقل ، ولم يكن له أن يقول : لا أقدر على أن أصدق وأعترف ، وكذا المؤمن الصحيح التارك للصلاة ليس له أن يقول : لا أقدر أن أصلى ، والحاصل أن العبد ليس له أن يعتذر ويتعلق بالقضاء والقدر وفيه إشكال مشهور ذكرناه فى تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [البقرة: ٦]حيث نزلت هذه الآية فى قوم علم منهم أنهم لا يؤمنون ، ووجه الإشكال ظاهر حيث أمرهم بالإيمان مع تقرر علمه بأنهم يموتون على الكفران ، والجواب أن إيمانهم ليس محالاً لذاته بل لغيره، حيث تعلق علم الله بعدمه ، فهم فى عدم إيمانهم عاصون من وجه وطائعون من وجه ، ولعل هذا المعنى يستفاد من قوله تعالى : ﴿ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا ﴾ [آل عمران: ٨٣]أي : انقاد فيما أراد رب العباد ، وسر القدر مخفى على البشر فى الدنيا بل فى العقبى فتدبر، قال الله تعالى : ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الأنعام: ٩٧].

والحاصل : أن الاستطاعة صفة يخلقها الله عند اكتساب الفعل بعد سلامة الأسباب والآلات ، فإن قصد العبد فعل الخير خلق الله تعالى قدرة فعل الخير ، وإن قصد العبد فعل الشر خلق الله قدرة فعل الشر ، فكان العبد هو المضيع لقدرة فعل الخير ، فيستحق الذم والعقاب ، ولذا ذم الله الكافرين بأنهم لا يستطيعون السمع ، أى لا يقصدون استماع كلام الرسول على وجه التأمل وطلب الحق حتى يعلموا ويعملوا به ، بل يستمعون على وجه الإنكار ، وقد يقع لفظ الاستطاعة على سلامة الأسباب والآلات والجوارح كما فى قوله تعالى : ﴿ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ﴾ [آل عمران: ٩٧] وصحة التكليف تعتمد هذه الاستطاعة التى هى سلامة الأسباب والآلات لا الاستطاعة بالمعنى الأول فتأمل ، مع أن القدرة صالحة للضدين عند أبى حنيفة ، حتى أن القدرة المصروفة إلى الكفر هى بعينها القدرة التى تصرف إلى الإيمان لا إختلاف إلاّ فى التعلق ، وهو لا يوجب الاختلاف فى نفس القدرة ، فالكافر قادر على الإيمان المكلف به إلاّ أنه صرف قدرته إلى الكفر، وضيع باختياره صرفها إلى الإيمان، فاستحق الذم والعقاب من هذا الباب، وأما ما يمتنع بالغير بناء على أن الله تعالى علم خلافه ، أو أراد خلافه كإيمان الكافر وطاعة العاصى ، فلا نزاع فى وقوع التكليف به لكونه مقدور المكلف بالنظر إلى نفسه ، فليس التكليف به تكليفًا بما ليس فى وسع البشر نظرًا إلى ذاته .

ومن قال : إنه تكليف بما ليس فى الوسع فقد نظر إلى ما عرض له من تعلق علمه تعالى وإرادته سبحانه بخلافه، وبالجملة لو لم يكلف العبد به لم يكن تاركًا المأمور عاصيًا ، فلذا عد مثل إيمان الكافر وطاعة الفاسق من قبيل المحال ، بناء على تعلق علمه وإرادته بخلافه ، وهو عندنا من قبيل ما لا يطاق بناء على صحة تعلق القدرة الحادثة فى نفسه ولم يوجد عقيبه ، وهذا نزاع لفظى عند أرباب التحقيق ، والله ولى التوفيق .

ثم اعلم أن مراتب ما ليس فى وسع البشر إتيانه ثلاث :

أقصاها : أن يمتنع بنفس مفهومه كجمع الضدين وقلب الحقائق وإعدام القديم، وهذا لا يدخل تحت القدرة القديمة فضلاً عن الحادثة .

وأوسطها : أن لا تتعلق بها القدرة الحادثة أصلاً كخلق الأجسام ، أو عادة كحمل الجبل ، والصعود إلى السماء .

وأدناها : أن يمتنع لتعلق علمه سبحانه وإرادته بعدم وقوعه ، وفى جواز التكليف بالمرتبة الثالثة تردد ، ولا نزاع فى عدم الوقوع ، وجواز الثانية مختلف فيه ، ولا خلاف فى عدم الوقوع ، ووقوع الثالثة متفق عليه فضلاً عن جوازها .

الأنبياء منزهون عن الصغائر والكبائر :

والأنبياء عليهم الصلاة والسلام كلهم أى : جميعهم الشامل لرسلهم وغيرهم، ومشاهيرهم وغيرهم ، أولهم آدم على ما ثبت بالإجماع والسنة وإجماع الأمة ، فما نقل عن بعض من إنكار نبوته يكون كفراً ، وقد ورد أنه عليه الصلاة والسلام سئل عن عدد الأنبياء فقال : « **مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا** » [1] وفى

---

١) ضعيف : أخرجه أحمد فى المسند (٥/ ٢٦٦) والطبرانى فى الكبير (٨/ ٢٥٩) وابن حبان فى صحيحه (٩٤) وابن عساكر فى تاريخه (٦/ ٣٥٦ ، ٣٥٧) والطبرى فى تاريخه ولا يخلو إسناد من علل .

وقال الهيثمى فى المجمع : ومداره على على بن يزيد وهو ضعيف . قلت : وأخرجه أبو يعلى وابن مردويه فى تفسيره والفريابى كلها طرق أوردها ابن كثير فى تفسيره (٢/ ٣٤٣) وفيها علل فعلة ابن مردويه إبراهيم بن هشام ين يحيى الغسانى متهم بالوضع انظر ترجمته فى الجرح والتعديل (٢/ ١٥٢) وعلة طريق ابن حبان أيضًا رواية إبراهيم بن هشام السابق ذكره ، ثم رواه من وجه آخر وفيه معان بن رفاعة السلامى ضعيف وعلى ابن يزيد ضعيف والقاسم أبو عبد الرحمن ضعيف ، وطريق الحافظ أبى يعلى ضعيف فيه الربذى وشيخه الرقاشى ضعيفان .

رواية : «مائتا ألف وأربعة وعشرون ألفا »[1] إلا أن الأولى أن لا يُقتصر على عدد فيهم منزهون أى : معصومون من **الصغائر والكبائر** أى من جميع المعاصى **والكفر** خص لأنه أكبر الكبائر ، ولكونه سبحانه : ﴿ **لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ** ﴾ [النساء: ٤٨] **والقبائح** فى نسخة والفواحش وهى أخص من الكبائر فى مقام التغاير كما يدل عليه قوله سبحانه : ﴿ **الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ** ﴾ [النجم: ٣٢] والمراد بها نحو القتل والزنى واللواطة ، والسرقة وقذف المحصنة ، والسحر والفرار من الزحف ، والنميمة وأكل الربا ومال اليتيم . وظلم العباد وقصد الفساد فى البلاد .

وقال سعيد بن جبير : إن رجلاً قال لابن عباس : كم الكبائر أسبع هى ؟ قال: إلى سبعمائة أقرب منها إلى سبع غير أنه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار ، واختلفوا فى حد الكبيرة ، فقال ابن سيرين : كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة ويؤيده ظاهر قوله سبحانه : ﴿ **إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ** ﴾ الآية [النساء: ٣١] ، وقال الحسن وسعيد بن جبير والضحاك وغيرهم : كل ما جاء فى القرآن مقرونًا بذكر الوعيد فهو كبيرة وهذا هو الأظهر ، فتدبر .

ثم اعلم أن ترك الفرض أو الواجب ولو مرة بلا عذر كبيرة ، وكذا ارتكاب الحرام ، وترك السنة مرة بلا عذر تساهلاً وتكاسلاً عنها صغيرة ، وكذا ارتكاب الكراهة ، والإصرار على ترك السنة أو ارتكاب الكراهة كبيرة إلا أنها كبيرة دون كبيرة ، لأن الكبير والصغير من الأمور الإضافية والأحوال النسبية ، ولذا قيل : حسنات الأبرار سيئات المقربين .

قال شارح عقيدة الطحاوى : وثمة أمر ينبغى التفطن له ، وهو أن الكبيرة قد يقترن بها من الحياء والخوف والاستعظام لها ما يلحقها بالصغائر ، وقد يقترن

---

(١) السابق .

بالصغيرة من قلة الحياء وعدم المبالاة وترك الخوف والاستهانة بها ما يلحقها بالكبائر، وهذا أمر مرجعه إلى ما يقوم بالقلب، وهو قدر زائد على مجرد الفعل، والإنسان يعرف ذلك من نفسه وغيره ، وأيضًا فإنه قد يعفى لصاحب الإحسان العظيم ما لا يعفى لغيره من الذنب الجسيم ، ثم هذه المعصية ثابتة للأنبياء قبل النبوة وبعدها على الأصح ، وهم مؤيدون بالمعجزات الباهرات والآيات الظاهرات، وقد ورد فى مسند أحمد أنه عليه الصلاة والسلام سئل عن عدد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فقال : « **مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا والرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر وأولهم آدم وآخرهم محمد** » (١) صلوات الله على نبينا وعليهم السلام ، وهو لا ينافى قوله تعالى : ﴿ **وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ** ﴾ [غافر: ٧٨] فإن ثبوت الإجمال لا ينافى تفصيل الأحوال ، نعم الأولى أن لا يقتصر على الأعداد فإن الآحاد لا تفيد الاعتماد فى الاعتقاد ، بل يجب كما قال تعالى : ﴿ **كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ** ﴾ [البقرة: ٢٨٥] أن نؤمن إيمانًا إجماليًا من غير تعرض لتعدد الصفات ، وعدد الملائكة والكتب والأنبياء ، وأرباب الرسالة من الأصفياء **وقد كانت منهم** أى : من بعض الأنبياء قبل ظهور مراتب النبوة ، أو بعد ثبوت مناقب الرسالة **زلات** أى : تقصيرات **وخطيئات** أى : عثرات بالنسبة إلى ما لهم من عَلِيِّ المقامات وسَنِيِّ الحالات ، كما وقع لآدم عليه الصلاة والسلام فى أكله من الشجرة على وجه النسيان ، أو ترك العزيمة واختيار الرخصة ، ظنًّا منه أن المراد بالشجرة المنهية المشار إليها بقوله تعالى : ﴿ **وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ** ﴾ [البقرة: ٣٥] هى : الشخصية لا الجنسية ، فأكل من الجنس لا من الشخص بناء على الحكمة الإلهية، ليظهر ضعف قدرة البشرية ، وقوة اقتضاء مغفرة الربوبية ، ولذا ورد حديث :

---

(١) سبق وهو ضعيف .

« **لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر الله لهم** » [١] وبسط هذا يطول ، فنعطف عن هذا المقول ، وهذا ما عليه أكثر العلماء ، خلافًا لجماعة من الصوفية ، وطائفة من المتكلمين ، حيث منعوا السهو والنسيان والغفلة ، وأما قوله عليه الصلاة والسلام : « **إنه ليغان على قلبى وإنى لأستغفر الله فى اليوم مائة مرة** » [٢] فقال الرازى فى « التفسير الكبير » : اعلم أن الغين يغشى القلب فيغطيه بعض التغطية وهو كالغيم الرقيق الذى يعرض فى الهواء فلا يحجب عين الشمس، ولكن يمنع كمال ضوئها ، ثم ذكروا لهذا الحديث تأويلات :

أولها : أن الله تعالى أطلع نبيه عليه الصلاة والسلام على ما يكون فى أمته من بعده من الخلاف وما يصيبهم ، فكان إذا ذكر ذلك وجد غينًا فى قلبه ، فاستغفر لأمته ، قلت : وفيه بعد ظاهر فى الأفهام من جهة دوام تذكر ذلك المقام مع أنه عليه الصلاة والسلام كان فى مرتبة عالية من المرام .

وثانيها : أنه عليه الصلاة والسلام كان ينتقل من حالة إلى أخرى أرفع من الأولى ، فكان الاستغفار لذلك يعنى لتوقفه ، وظنه أنه الحالة الأعلى ، وهذا المعنى هو الأوْلى لمطابقة قوله تعالى : ﴿ **وَلَلآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الأُولَى** ﴾ [الضحى: ٤] .

وثالثها : أن الغين عبارة عن السكر الذى كان يلحقه فى طريق المحبة حتى يصير فانيًا عن نفسه بالكلية ، فإذا عاد إلى الصحو كان الاستغفار من ذلك الصحو ، وهو تأويل أرباب الحقيقة ، قلت : ويؤيده حديث : « **لى مع الله وقت**

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم فى التوبة باب (٢) رقم (١١) والترمذى (٢٥٢٦) وأحمد فى مسنده (١/ ٢٨٩ ، ٢/ ٣٠٩) والطبرانى فى الكبير (١٢/ ١٧٢) والخطيب البغدادى (٤/ ٢١٧) والبيهقى فى الأسماء والصفات (٥٥) .

(٢) صحيح : أخرجه البخارى فى تاريخه (٢/ ٤٣) ومسلم فى الذكر (٤١) وأبو داود (١٥١٥) وأحمد فى المسند (٤/ ٢١١ ، ٢٦٠) والطبرانى فى الكبير (١/ ٢٨٠) والبيهقى فى الكبرى (٧/ ٥٢) والبغوى فى تفسيره (٦/ ١٨٠) .

لا يسعنى فيه ملك مقرب ـ أى جبرائيل المقدس ـ أو نبى مرسل » [١] أى نفسه الأنفس ، إلا أنه قد يقال : الاستغفار ليس من الصحو بل من المحو لظاهر قوله عليه الصلاة والسلام : « **وإنه ليغان على قلبى حتى يمنعنى عن شهود ربى** » [٢] فى مقام جمع الجمع الذى لا يحجب الكثرة عن الوحدة ، ولا يمنع الوحدة عن الكثرة ، لا سيما وهو منصب الرسالة ، وفى مقام تبليغ الدعوة والدلالة ، فكل ما يمنعه عن المقام الأكمل فنسبة الاستغفار إليه الاستغفار إليه أمثل ، وقد يقال : الغين كناية عن الغير من ملاحظة الخلائق ، ومرابطة العلائق ، ومضانية العوائق، كما أن الغين كناية عن مراقبة الذات ، ومشاهدة الصفات ، وهو عين العلم والإيمان ، وزين العمل والإحسان ، كما يشير إليه حديث : « **الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه** » [٢] أى أن تكون فى مقام العبودية لله بحيث لا يخطر ببالك ما سواه ، والخواطر لا تنفك عن السرائر ، فكلما خطر بباله سوى الله تعالى قال : استغفر الله ، كما أشار شيخ مشايخنا أبو الحسن البكرى فى حزبه إلى هذا المقام السَّرى والحال السِّرى ، وأومى إليه العارف ابن الفارض أيضًا بقوله : « البحر

---

(١) موضوع : انظر الأسرار المرفوعة فى الأحاديث الموضوعة (٢٩٩) وقال العجلونى فى كشف الخفاء (٢/ ١٥٦): تذكره الصوفية كثيراً وهو فى رسالة القشيرى بلفظ : لى وقت لا يسعنى فيه غير ربى ، ويقرب منه ما رواه الترمذى فى شمائله وابن راهويه فى مسنده عن على فى حديث : كان إذا أتى منزله جزَّأ دخوله ثلاثة أجزاء جزءًا لله وجزءًا لأهله وجزءًا لنفسه ثم جزء بينه وبين كل الناس ، كذا فى اللآلئ وزاد فيه ورواه الخطيب بسند قال فيه الحافظ الدمياطى : إنه على رسم الصحيح ، وقال القارى بعد إيراده الحديث . قلت : ويؤخذ منه أراد بالملك المقرب جبريل وبالنبى المرسل أخاه الخليل انتهى ثم قال القارى : وفيه إيماء إلى مقام الاستغراق باللقاء المعبّر عنه بالسُّكر والمحو والفناء انتهى .

(٢) سبق وهو صحيح .

(٣) صحيح : أخرجه البخارى (١/ ٢٠) ومسلم فى الإيمان (١/ ٥) وأبو داود فى السنة باب (١٦) والترمذى (٢٦١٠) والنسائى (٨/ ٩٩، ١٠٢) وأحمد فى المسند (١/ ٥١ ، ٥٣، ٢/ ٢٤٦ ، ٤/ ١٢٩ ، ١٦٤) وأبو نعيم فى الحلية (٨/ ٣٣٨) .

الطويل » :

وَلَوْ خَطَرَتْ لى فى سِواكَ إرادةٌ عَلى خَاطِرى سَهوًا حَكَمتُ بردَّتى

ومن هذه العبارات يفهم مضمون كلام من قال من أهل الإشارات : حسنات الأبرار سيئات المقربين الأحرار .

ورابعها : وهو تأويل أهل الظاهر أن القلب لا ينفك عن الخطرات ، وخواطر الشهوات ، وأنواع الميل والإرادات ، وكان يستعين بالرب فى دفع تلك الخواطر ، قلت :

وخامسها : تبعًا لأرباب الظاهر أنه كان استغفاره من رؤية العبادات ، أو من تقصيره فى الطاعات، أو عجزه عن شكر النعم فى الحالات، ولذا كان يستغفر إذا فرغ من الصلاة ، وكذا إذا خرج من قضاء الحاجات ، ومن هذا القبيل قول رابعة العدوية : استغفارنا يحتاج إلى استغفار كثير ، وله معنيان أحدهما أصدق من الآخر ، فتأمل وتدبر ، فلنعطف من هذا المقام إلى ما كنا فى صدده من الكلام فذكر القاضي أبو زيد فى « أصول الفقه » أن أفعال النبى ﷺ عن قصد على أربعة أقسام : واجب ومستحب ومباح وزلة ، فأما ما كان يقع من غير قصد كما يكون من النائم والمخطئ ونحوهما فلا عبرة بها ، لأنها غير داخلة تحت الخطاب ، ثم الزلة لا تخلو عن القران ببيان أنها زلة إما من الفاعل نفسه كقول موسى حين قتل القبطى بوكزته : ﴿ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ [القصص: ١٥] وإما من الله سبحانه كما قال فى حق آدم عليه الصلاة والسلام : ﴿ وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ﴾ [طه: ١٢١] مع أنه قيل زلته كانت قبل نبوته لقوله تعالى : ﴿ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴾ [طه: ١٢٢] وإذا لم تخل الزلة عن البيان لم يشكل على أحد أنها غير صالحة للاقتداء بها ، فتبقى العبرة للأنواع الثلاثة ، وقد ذكر شمس الأئمة أيضًا نحوه .

وفى « شرح العقائد » : أن الأنبياء معصومون عن الكذب خصوصًا فيما يتعلق

بأمر الشرع ، وتبليغ الأحكام ، وإرشاد الأمة ، أما عمدًا فبالإجماع ، وأما سهوًا فعند الأكثرين ، وفى عصمتهم عن سائر الذنوب تفصيل ، وهو أنهم معصومون عن الكفر قبل الوحى وبعده بالإجماع ، وكذا عن تعمد الكبائر عند الجمهور ، خلافًا للحشوية ، وأما سهوًا فجوَّزه الأكثرون ، وأما الصغائر فتجوز عمدًا عند الجمهور ، خلافًا للجبائى وأتباعه ، وتجوز سهوًا بالاتفاق إلاّ ما يدل على الخسة كسرقة لقمة ، وتطفيف حبة ، لكن المحققين اشترطوا أن ينبهوا عليه فينتهوا عنه ، هذا كله بالوحى ، وأما قبله فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة خلافًا للمعتزلة ، ومنع الشيعة صدور الصغيرة والكبيرة قبل الوحى وبعده ، لكنهم جوزوا إظهار الكُفر تقية ، فما نقل عن الأنبياء مما يشعر بكذب وبمعصية وبطرق ثابتة فمصروف عن ظاهره إن أمكن ، وإلا فمحمول على ترك الأولى ، أو كونه قبل البعثة .

وقال ابن الهمام : والمختار لجمهور أهل السنة : العصمة عنهما أى : الصغائر والكبائر لا الصغائر غير المنفرة خطأً أو سهوًا ، ومن أهل السنة من منع السهو عليه، والأصح جواز السهو فى الأفعال،والحاصل أن أحدًا من أهل السنة لم يجوِّز ارتكاب المنهى عنهم عن قصد ، ولكن بطريق السهو والنسيان ويسمى ذلك ذلة .

قال القونوى : واختلف الناس فى كيفية العصمة، فقال بعضهم : هى محض فضل الله تعالى بحيث لا اختيار للعبد فيه ، وذلك إما بخلقهم على طبع يخالف غيرهم بحيث لا يميلون إلى المعصية ، ولا ينفرون عن الطاعة كطبع الملائكة ، وإما بصرف همتهم عن السيئات وجذبهم إلى الطاعات جبرًا من الله تعالى بعد أن أودع فى طبائعهم ما فى طبائع البشر ، وقال بعضهم : العصمة فضل من الله ولطف منه ولكن على وجه يبقى اختيارهم بعد العصمة فى الإقدام على الطاعة ، والامتناع عن المعصية ، وإليه مال الشيخ أبو منصور الماتريدى حيث قال : العصمة لا تزيل المحنة أى الابتلاء والامتحان ، يعنى لا تجبره على الطاعة ، ولا تعجزه

عن المعصية ، بل هى لطف من الله يحمله على فعله الخير ، ويزجره عن الشر مع بقاء الاختيار ، تحقيقًا للابتلاء والاختبار .

إثبات نبوة محمد ﷺ :

ومحمد رسول الله ﷺ أى محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصىّ بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد ابن عدنان ، هذا القدر من نسبه عليه الصلاة والسلام لم يختلف فيه أحد من العلماء الأعلام ، وقد روى من أخبار الآحاد عنه عليه الصلاة والسلام أنه نسب نفسه كذلك إلى نزار بن معد بن عدنان [**نبيه**] وفى نسخة حبيبه **وعبده** أى : المختص به لأنه الفرد الأكمل عند إطلاقه **ورسوله** وناسخ أديان ما قبله ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : « **لا تطرونى كما أطرت النصارى عيسى وقولوا : عبد الله ورسوله** » [(١)] وقدم العبودية لتقدمها وجوداً على الرسالة ، وللدلالة على عدم استنكافه عن ذلك المقام ، بل للإشارة أنه مفتخر بذلك المرام ، ولله در القائل بنظم هذا النظام :

لا تَدْعُنى إلا بيا عبدَها فإنّه أشــرفُ أسمــائى

ثم فى تقديم النبوة على الرسالة إشعار بما هو مطابق فى الوجود من عالم الشهود ، وإيماء إلى ما هو أشهر فى الفرق بينهما بأن النبى أعم من الرسول ، إذ الرسول من أمر بالتبليغ ، والنبى من أوحى إليه أعم من أن يؤمر بالتبليغ أم لا ،

---

(١) صحيح : أخرجه البخارى فى كتاب الأنبياء باب واذكر فى الكتاب مريم (٤/ ٢٠٤ ، ٨/ ٢١٠) ومسلم فى القدر باب (٧) رقم (٣٤) وعبد الرزاق فى مصنفه (١٩٧٥٨) والترمذى فى الشمائل (١٧٢) بتحقيقنا وأحمد فى المسند (١/ ٢٣ ، ٢٤) والقاضى عياض فى الشفا (١/ ٢٦٣) والبيهقى فى دلائل النبوة (١/ ٢٩٧) .